

نظام تأديب الطلبة في الجامعة الأردنية

المادة (5) :- إذا ثبت نتيجة التحقيق أن الطالب حاول الغش أو اشترك أو شرع فيه أثناء تأدية الامتحان أو الاختبار في إحدى المواد :-

أ - توقع عليه العقوبات التالية مجتمعة إذا كان من طلبة الكليات التي تتبع نظام الساعات المعتمدة:-

1- اعتباره راسباً في تلك المادة.

2- إلغاء تسجيله في بقية المواد المسجلة له في ذلك الفصل.

3 - فصله من الجامعة لمدة فصل دراسي واحد يلي الفصل الذي ضبط فيه.

ب - توقع عليه العقوبتان التاليتان مجتمعتين إذا كان من طلبة الكليات التي تتبع النظام السنوي:-

1- اعتباره راسباً في تلك المادة.

2- إلغاء تسجيله في بقية المواد المسجلة له في تلك السنة